

247729 - كيف يناقش الولد أباه عند حصول خلاف بينهما؟

السؤال

كيف يمكن في الإسلام التوفيق بين أب وابن عند حدوث سوء فهم بينهما ؟ هل ينبغي أن يمنح كل واحد منهما الفرصة للحديث حتى يمكن تحديد المشكلة وحلها ، أم أن الأب له الحق في الحديث ويتحمل الابن اللوم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

● الوالد له منزلة عظيمة في الإسلام ، ليست لبشر سواه ؛ إلا الأم .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لَا يَجْزِي وُلْدٌ وَالِدَهُ ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ) رواه مسلم (1510) .

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (رَضِيَ الرَّبُّ فِي رَضَى الْوَالِدِ ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ) رواه الترمذي (1899) ، وصححه الألباني .

● فمهما يكن من سوء تفاهم ، أو خلاف بين الولد ووالده ؛ فلا بد فيه من المصاحبة بالمعروف ، حتى وإن كان هذا الخلاف في أصل الدين ، وأساس رسالة المرسلين !!

قال تعالى : (وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَّالَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) لقمان/14-15 .

● واعلم ، يا عبد الله ؛ أن الحديث والنقاش مع الوالدين ، ليس كالحديث مع غيرهما ؛ ذلك بأنك مأمور بخفض جناح الذل لهما ؛ بلين الكلام ، والتذلل ، وخفض الصوت عندهما ، وخشوع الجوارح أمامهما ، وعدم نهرهما بالقول ، مهما كان يسيرا ، وعدم فعل ما يكرهانه ، أو التمتع عن مباح أحباه !

قال تعالى : (وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْفٍ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) الإسراء/23-24 .

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ) ، قَالَ: لَا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ ! " رواه البخاري في "الأدب المفرد" ، تحت باب لين الكلام للوالدين ، وصححه الألباني .

● هذا وقد كفل الشرع الحنيف حق الولد في مناقشة والده ، ونصحه ، في ظل ما سبق من الآداب والضوابط ، لاسيما إن كان مظلوما ، وأراد أن يدفع عن نفسه ، أو رأى والده على منكر ، وأراد أن يدفعه عنه .

وتأمل ذلك الحوار الراقي بين نبي الله إبراهيم عليه السلام ، ووالده المشرك برب العالمين .

قال تعالى : (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا * يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا * قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا * قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا) مريم/41-47 والله أعلم .